

## الفقه والمسائل الطبية

( 262 ) لهما روحاً واحدة ففي جواز قطع أحدهما وجهان، والمسألة مشككة جداً (1). \*\*

7 - يجوز ثقب الاذان وتعليق الحلق فيها لعدم الدليل على المنع حتى في الصبي، فإن ألم الثقب في مثل زماننا خفيف جداً، وما ذكره الغزالي وغيره من وجوه المنع (2) ضعيف جداً لا يلتفت إليه. 8 - يجوز تغيير هيئة الأعضاء بالزيادة والنقصان بعملية جراحية كالانف والاذان والشفة والفك والذقن والثديين لرغبة في الحسن والجمال أو بطلب من زوجها: لعدم الدليل على المنع، وأما تغييرها لاجل نظر المشاهدين الا جانب في السينما والتلفزيون ومحافل الفسق والفجور فلا يجوز. لا يقال: إن الفرض الا وّل أيضاً يحرم للتدليس. فإننا نقول: قد مرّ سابقاً أن التدليس إنّما يحرم اذا أوجب ضرراً للغير لا مطلقاً، على أن في صدق التدليس في المقام نظراً، لان - الفرد - سواء فيه الذكر والاُنثى - قد غير الواقع لا أنّه ستر الواقع بامر جميل مرغوب. 9 - يجوز استقطاع بعض أعضاء البدن وزرعه في محل العضو المبتور، ولا فرق في ذلك بين كون الا وّل انفع أو الثاني، فإن الناس مسلطون على أنفسهم فيما لم يحرمه الشارع، نعم يمكن أن نستثني منه مردان: \_\_\_\_\_ (1)

واما جواز زرع رأس آخر في بدن الانسان على مستوى فرد أو أفراد محدودة ففيه نظر لا يبعد الجواز ان لم يستلزم محذوراً آخر. لكن في اجراء أحكام من له الرأس أو من له البدن عليه بحث . (2) الرؤية الاسلامية لبعض المسائل الطبية ص 513-517.